## 290488 \_ الفرق بين العقيم والعاقر في القرآن

## السؤال

أريد أن أعرف الفرق بين المرأة العقيم والعاقر في القرآن الكريم ، مع ذكر الآيات التي ذكر فيها ذلك .

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أُولًا:

( عاقر ) .

قال الراغب:

" عُقْرُ الحوض والدّار وغيرهما: أصلها ويقال:

له: عَقْرٌ، وقيل: (ما غزي قوم في عقر دارهم قطّ إلّا ذلّوا) 4 ، وقيل للقصر: عُقْرَة. وعَقَرْتُهُ أصبت: عُقْرَهُ، أي: أصله، نحو، رأسته، ومنه:

عَقَرْتُ النَّخل: قطعته من أصله، وعَقَرْتُ البعير: نحرته، وعقرت ظهر البعير فانعقر، قال:

فَعَقَرُوها فَقالَ تَمَتَّعُوا فِي دارِكُمْ [هود/ 65] ، وقال تعالى: فَتَعاطى فَعَقَرَ [القمر/ 29] ، ومنه استعير: سرج مُعْقَر، وكلب عَقُور، ورجل عاقِرٌ، وامرأة عاقر: لا تلد، كأنّها تعقر ماء الفحل. قال: وَكانَتِ امْرَأَتِي عاقِراً [مريم/ 5] ، وَامْرَأَتِي عاقِرٌ [آل عمران/ 40] ، وقد عَقِرَتْ " انتهى من من "المفردات" (5777) .

وقال الدكتور محمد حسن جبل ، رحمه الله:

" (عقر) : وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا [مريم/5] .

"العاقر: العظيم من الرمل لا يُنْبت شيئًا. طائر عَقِر \_ ككتف: إذا أصاب ريشه آفةٌ فلم يَنْبت. عَقَر النخلة: قطع رأسها كله مع الجُمّار/ كشط ليفها عن قُلْبها وأخذ جَذَبها (: جُمّارَها) فإذا فَعَل بها ذلك يَبست وهَمدت. العُقْر \_بالضم: الدار وأصل كل شيء. عُقر الحوض: مَقام الشاربة منه "والعَقَار \_ كسَلَام: كل مِلْك ثابت له أصل كالدار والخل " [المصباح] .

×

° المعنى المحوري جمود الشيء أو ثبوته على حاله فلا ينمو ولا ينتقل، لحِدّة أو جفاف في باطنه. كالرمل والطائر والنخلة المذكورات في فقد النمو، وكالدار والضيعة في ثباتهما (مقابل بيوت الشَعر التي تُنَقَّل). وكالعَقَار الموصوف وكمَقام الشاربة تقف فيه دائمًا. ومنه "عُقر النار \_بالضم: أصلها الذي تأَجَحُ منه/ مُجْتَمَعُها ووسطها [ثابت]، والعُقر \_بالضم أيضًا الجَمْر " (يلحظ أنه الذي يبقى من النار ثابتًا إلى حين) .

ومن ذلك "العُقْر بالضم: استعقام الرحم وأن المرأة لا تحمل ولا تلد كأن جوفها مصمت أو جاف. قال عَبِيد أعاقرٌ مثلُ ذات رحم فجعل العاقر غير ذات رحم كأنها مصمتة. ويمكن تأويله بالثبات من حيث إن عدم الولادة ثبات حال، كما أن العُقم صلابة باطن دائمة. وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا." انتهى من "المعجم الاشتقاقي" (3/1500) .

والعقر صفة عارضة على المرأة، وليس من أصل الخلقة، فقد يكون من كبر السن، ونحوه، واقترن "العقر" بالكبر في قوله تعالى عن زكريا عليه السلام: (قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ) آل عمران/40، وقوله تعالى: (قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا) مريم/8.

فالحاصل: أن العقر أمر ينزل بالمرأة من عاهة أو مرض يمنعها من الولادة .

ثانيًا:

وأما "العقيم"، فيقول الراغب:

" أصل الْعُقْمِ: اليبس المانع من قبول الأثر يقال: عَقُمَتْ مفاصله، وداء عُقَامٌ: لا يقبل البرء، والعَقِيمُ من النساء: التي لا تقبل ماء الفحل. يقال: عَقِمَتِ المرأة والرّحم. قال تعالى: فَصَكَّتْ وَجْهَها وَقالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ [الذاريات/ 29]، وريح عَقِيمٌ: يصحّ أن يكون بمعنى الفعول كالعجوز العَقِيمِ 4 وهي التي لا تقبل يكون بمعنى الفعول كالعجوز العَقِيمِ 4 وهي التي لا تقبل أثر الخير، وإذا لم تقبل ولم تتأثّر لم تعط ولم تؤثّر، قال تعالى: إِذْ أَرْسَلْنا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ [الذاريات/ 41]، ويوم عَقِيمٌ: لا فرح فيه" انتهمن "المفردات" (579).

وينظر: "لسان العرب" (4/3051). وينظر أيضا: "دقائق الفروق اللغوية في البيان القرآني"، د. محمد ياس الدوري، (159 ــ 160)، دار الكتب العلمية.

ولم يفرق صاحب "لسان العرب" بين "عقر" ، و"عقم" . فإنه قال في مادة "عقر" : " العَقْرُ والعُقْرُ العُقْم وهو اسْتِعقَامُ الرَّحِم وهو أَن لا تحمل .." انتهى من "لسان العرب" (4/3033) .

وقال صاحب "القاموس المحيط" (443) : " العَقْرَةُ، وتضمُ: العُقْمُ " .

وقد قيل: إن لفظ العقر (عاقر) لا تطلق إلا على النساء بخلاف لفظ (عقيم) فإنها تطلق على الرجال والنساء جميعًا.

×

. (http://www.tafsir.net/article/4711) . انظر:

غير أن أهل اللغة قد نصوا على أن "عاقر" يوصف به الرجل أيضا ، كما توصف به المرأة .

قال ابن الأنباري رحمه الله: " ويقال: رجل عاقرٌ، إذا كان لا يولد له، وامرأة عاقرٌ، إذا كانت لا تلدُ. قال الله تعالى ذكره: (وإني خفتُ الموالي من ورائي وكانت امرأتي عاقرا). وقال في موضع آخر: (وقد بلغني الكبرُ وامرأتي عاقر)، وأنشد أبو عُبيدة لعامر بن الطفيل:

لبئس الفتى إن كُنت أعور عاقرا ... جباناً فما أغني لدي كلِّ محضرِ " انتهى من "المذكر والمؤنث" (1/171) .

وقال ابن فارس رحمه الله: " والعاقر: المرأة التي لا تحمل، وهي بينة العُقْر.

ورجل عاقر: لا يولد له. " انتهى من "المجمل" (621) .

والحاصل:

أن المرأة العاقر ، أو العقيم : هي المرأة التي لا تلد .

وهو وصف يطلق أيضا على الرجل الذي لا يولد له ، وإن كان لم يأت أي منهما في حق الرجل ، في الاستعمال القرآني . والله أعلم .